

صور احدها فاعلم المصدر نحو ضربا ونظرا او اطعام في يوم ذي سعة قال الفاعل في مجزوف لا  
مضرا من المصدر لا يتحمل الضم كما قاله ومن نفس على استثناء هذه الصورة ابن هشام في الجمع  
والقطر وعند ابن هشام في مثل ذلك نحو ان الماخذ اذا اول يستحق كما سيجب سنجي به نحو كاس  
في باب التبدل فالمصدر الذي هو اصل المتعدي عند المبرس وعند الكوفيين من باب اول على انضرا  
في بعض اقرب واطعام في حصة ان تطعم وهذا ما قبل مستحق فاعلم ان السببه فاعلم النونه  
المخاطبه او الجاعه الموكده بالفتح نحو لم يتلون فاعلم ان ضير المخاطبه والجمع حذف لا لتقا  
المساكين كما نضو عليه عند الكلام على اعرا به وعلى احكام نون التوكيد واعقلوا استثناء هذه  
بصوره هاء اللامه اذا حذرت على فعلها استثناء هاء الماخذ في سكر المنهزم وقد تعرض  
ابن الجاهب لهذه الصوره السرايه فاعلم فعله في العجا يستثنا هاء في الجمع في القدر  
وفي استثناء هذه نظيره الفاعل كذا الخاضع نحو ما قام له ههنا استثناء هاء  
ابن هشام في القطر الساده قلن بن مشا وفي تعليقه اجمعوا على ان الفاعل لا يتعدد وانما  
يكون واحدا واما قولك صلعهما رجل رجل فاعلم ان الفاعل لا يتعدد وانما  
منصوبان على المثال على ادخلوا الاول فحذف الفاعل وايقما مقاسه فلما ايقما مقام ضم  
واحد جعلوا شي واحدا لم يتعاطفا وصادفعا كما ندرع واحدا لان رجل رجل بمنزله قولك  
اناس مغضين وبقدره هذا احلوا مضى لانها لم يمتنع عطفها وكان دفعها كرفع واحده  
ويكون الضمير منها انتهى وعلى هذا فيقال مجزوف فلان على اذا قام مقام حاله للتفصيل  
فيسر قال في سكر المنهزم ههنا والفرق بين الضار والمخوف في الظن بالتمسبه والجمع  
**قول الثاني** فان ظهر في قول ابن هشام ظاهره فان ظهر الفاعل فهو الفاعل وهو سادس بدليله  
والاضمير والاضمير هو ضمير الجرا كما ضمير الجرا في كل وجه ورون ورد نظيره في الكلام اول  
كما اول وشئ قال في كل ما جازوه من حوان قلت ريد قائم فوقايم اي فاقلة حتى  
قولك ريد وقع الفاعل فعل اضرا نظره ان لا يحتاج الى اضرا فلما مجزوف ريد عمروا على معنى  
لم يرب لان اضرا فعل الغايب هو على ايق التعليب واضاره يستدعي اضرا فعل الغايب المعنى  
قال في ضرب فيكثر الاضرا وقد فصل في الكافيه والسند وما يقع فيه جوازا وجوبا  
**الثاني** وسك بزيد ضاره فيه امران الما والظاهر وجواز القيا من عليه وهو را كما في  
وابن جني ورجا بن مالك وابن هشام في التوضيح والجمهور على انه لا يفتقاس وشرطا بن مالك

جواز

لجواز ان لا يلتبس بالماضي عن الفاعل فلا يجوز يعظ في المسجد رجالا على يعظ رجالا الثاني  
خرج صاحب البسيط على ان تقدر بالماضي فوجهه ما فعلت **قول الثالث** وانما تلي الماضي  
فيه ابن الجاهب بالسنه وكذا في التسهيل ولما اذا كان لا يفتقاس فان ابن هشام ما فعلت الجاهب  
ولا يريد التوجه فان الانشيد في ذلك قال فان قلت جعلت الجاهب مع الجمع ولا حكم بضمير  
والمتى قلت قد عين لغيره فهو كما استثنى **قول الثاني** فان كان ظاهره غير متفق  
في غير امره الما والاول ان التغيير هو الما والاول مع ان الحاق في هذه الصوره ارجح  
الثاني ان يفتح المزموم فيما عدا هذه الصوره وليس كذلك فان جمع المونث الكسر والقاهر  
الحقيقي المفضول المتصل مع نفع نحو في المونث فبين ذا في اللقيه والسذور **قول الثالث**  
**والثانيه** وانما تزم فعل مضمون متصل ومضمون استحق برعيليا م الجاهب الذي واحده بالماضي  
وبقره وجامه فانما هو المسند اليه لزوما كان ذكر او اثنى بلا خلاف قاله بن عصفور في شرح  
الاسيات قال في هذا الجاهب لاجلها رغبه فانه يجب ما يرد من المعنى **قول الثاني** انما  
المستداليه قد يرد على هذا وقد لا يرد اذا دخلت انما في جملة المفعول واللفظ الا ان  
هذا الجاهب لا يجزى ليل يرد عليه مثل تمام طم وصوره جمع المذكور الكسر بدليله ايضا كما حال  
**قول الثاني** وقد يفتح العصل الثاني في محو القاهي بنت الواقف ورجح ابن عصفور  
ان الحذف في هذه الصوره ضعيفه فقال في قولهم حضر القاهي امره ساد ليقا سئل في ذلك  
سبويه وكان ذلك في الواحد من الجوان قيل في قوله وهو في الما من اصل فخر القاهي  
امرته قيل وانما يمكن ذلك في الجاهي نحو قد كان كتم اية قال ابن هشام في تعليقه ليعلم  
المجوز في اختصاصه حضر القاهي امره بالشرع وتبع ابن مالك في التوضيح في اجازته في النثر  
قياسا وانما سبويه في نحو حضر القاهي ههنا ليل التمسك بالمذكور واجازته في نحو حضره  
امرته لانه قد وقع الجمع في الما والاول وهو في قولهم والحذف في فضل بالافضل  
هو اختيارا فانما في الجمهور على وجوب الحذف في النثر واختصاصه بالثبات بالضرورة وهو  
ابن هشام في التوضيح ورجح به في القطر فقال وانما امتنع في النثر نحو ما قامت الاهدن  
لان الفاعل المذكور وف ونقل في تعليقه عن ابن عصفور في شرح الاسيات اذا كان  
المونث مقرونا بالما ومجوزا من الواويه فانه يكون لا يلحق الفعل علامه تانيه وسبويه  
المعروف علم الكلام على المعنى ما قام الاهدن ما قام احد الاهدن وسبويه في المحج ورجح

قول الثاني

قول الثالث

قول الثاني

قول الثاني

قول الثاني

قول الثاني